mroftalp htehaB ni knil muideM

امرأة أفطرت في رمضان بسبب العذر الشرعي وبعدها صامت يوم عرفة والتاسع ...الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

امرأة افطرت عدة ايام من رمضان بسبب العذر الشرعي. وكان في نيتها بطبيعة الحال القضاء. فجاء يوم عرفة قامت وهي لم تقضي بعد ثم جاء محرم فصامت التاسع والعاشر وهي لم تقضي ما فاته من ايام في رمضان. فهل صيامها هذا صحيح - 00:00:00

نزل افادة مأجورين جزاكم الله خيرا الجواب هذه المسألة كثيرة الوقوع يكون على الانسان قضاء من رمضان ويصوم نفلا قبل ان يقضي الايام التي علي وهذا اذا كان صيام النفل - 00:00:22

المدة التي بين الشهر الذي والشهر الذي ورمضان الذي يليه على سبيل المثال اذا افطر في رمضان عام الف واربع مئة واحدى عشر فيه مدة واقعة بين انتهاء رمضان من عام الف واربع مئة وحداشر - 00:01:00

الى رمضان عام الف واربع مئة واثنى عشر هذه المدة قد يتنفل فيها وهذه المدة منقسمة الى قسمين القسم الاول اذا بقي من ايام شعبان ما يكفي لايام القضاء فقط - 00:01:38

في هذه الحال لا يجوز له ان يتنفل لا يجوز له ان يتنفل لان الوقت قد ضاق عليه فصار ما بقي من الايام يكفي بما فاته من ايام رمضان في السابق - 00:02:03

وصار الوقت مضيقا بالنسبة لها ومن المعلوم ان الوقت اذا كان مضيقا فلا يصح للانسان فلا يجوز للانسان ان يفعل في هذا الوقت لا يفوت عليه الواجب والذي يجب ان يشغل به - 00:02:24

هذا في الوقت واما ما قبل ذلك فمن يصوم الست من شوال وعليه قضاء من رمضان او يصوم الاثنين والخميس او يصوم ايام البيض او يصوم يوم عرفة اذا صام النفل - 00:02:49

قبل ان يصوم الفرو الصيام صحيح لان وقت الفرظ وقت وقت القضاء في هذه الحال موسع لان الله سبحانه وتعالى قال فعدة من ايام اخر ولن يذكر وجوب المبادرة الى القضاء - 00:03:13

بعد انتهاء رمضان مباشرة ولكن عندما يقضي اولا ويتنفل بعد ذلك ثانيا يكون قد خرج من خلاف العلماء في ذلك لان فيه من اهل العلم من يرى انه لا يجوز له - 00:03:41

ان يتنفل اذا كان عليه قضاء من رمظان والاخذ بالاحتياط من الامور الطيبة وبالله التوفيق - 00:04:02